

إفافة العواء

[230] الضء لا فوفب الأأفر فف المأعلق مألقا؁ أأى فسلأزم لأبءفة المألف من أرك الضء بأكم المأقءمة الألفة؁ والأمر المأعلق بأضء الآخر - الأى فرضناه مألقا - لا فققأى ففأاء المأعلق فف طرف عءمه بأكم المأقءمة الألفة؁ أأى فلزم منه فوء الأألف بأضءفن فف طرف أأقق هأا الفرض؁ بل الأمر بأاهم فققأى عءم أأقق هأا الفرض؁ والأمر بأاهم فققأى ففأاهه على أأقفر أأقق الفرض؁ ومن هنا فأأأ عءم أأقق المانع العألف فف مأل هأفن الأمرفن؁ لان المانع كما عرفأ لفس إلا لزوم الأألف بما لا فطاق؁ لان ألك ففما فلزم من الأأاففن لو كانا بأفأ فلزم من أمأأال كل منهما معصفه الآخر؁ وقأ عرفأ أنه لا فلزم منهما ففما نحن ففه ألك؁ لان المألف لو أمأأال الأمر بأاهم لم فعص الأمر الآخر الأى أأعلق بالمهم؁ ففما أأرب على هأا الأمأأال أنأفاء ما كان شأطا للأمر بالمهم؁ وقأ عرفأ أن عءم أفان الواأب المأروط بأأأ شرطه لفس مأألفة للواأب؁ والأأاصل أنه لا فققأى فوء الأأاففن بأأ المألف على الأمع بفن الضءفن ومما فءلك على هأا أنه لو فرضنا مأالا صأور الضءفن من المألف؁ لم فقع كلاهما على صفة المألوبفة؁ [148] بل المألوب هو الأهم لا ففر؁ لعءم أأقق ما هو شرط لوفوب المهم؁ (فان ألت): سلمنا فمكان الأمر بأضءفن على النحو الأى فرضأه؁ ولكن بم فسأأل على الوقوع ففما فذا فأبأ الأزالة عن المسأ [148] بل لو فرضنا مأالا صأور الضءفن مع أأأ الأهم فضا؁ لم فقع كلاهما على صفة المأوبفة؁ لان اطاعة الأهم ففأصلأ بألك؁ فلم فكن شرط المهم فوفوا؁ والا فلم فؤأر الأهم فف لأاط عصفانه؁
